



ISSN: 1817-6798 (Print)
Journal of Tikrit University for Humanities
available online at: www.jtuh.org/

JTUH
مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية
Journal of Tikrit University for Humanities

Dhyaa Ahmed Mohammed Ghudhaib Aljobory

Teacher -In sSalah – Al deen

Prof. Dr. Arkan Abdulatif Mahmoud Aljobory

College of Education for Human Sciences,
Tikrit University

* Corresponding author: E-mail :
dheaaahm906@gmail.com

Keywords:

Grandson of saad al
taftazani
Wiqayyat AL
Riwaya
saadr al-sharia
jurisprudence

ARTICLE INFO

Article history:

Received 26 Mar 2023
Received in revised form 8 Apr 2023
Accepted 10 Apr 2023
Final Proofreading 27 Oct 2023
Available online 31 Oct 2023

E-mail t-jtuh@tu.edu.iq

©THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER
THE CC BY LICENSE

<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



Hashiya On Sharihul Wiqayyat AL- Riwaya fi Masaal AL- Hidaya (Entrance to Wiping on Splints) By Ahmed bin Yahya a Grandson of Saad Al-Deen Al- Taftazani (D. 916): Study and Investigation

A B S T R A C T

This paper handles Ahmad bin Yahya Saad al-Din al-Taftazani (d 916 AH) work. This paper follows the approach of investigation. The researcher summarizes the findings as follows:

*When transcribing, I used modern spelling rules, punctuation marks, and any spelling errors I find in the text of the manuscript, which I corrected without indicating that in the margin.

*I attributed the Qur'anic verses cited by the author to its surah, by mentioning the name of the surah and the number of the verse, but in the text because of its high status as the word of Almighty Allah. I defined jurisprudential and linguistic terms and ambiguous places.

*I was keen to abide by scientific honesty in mentioning the sayings of scholars from their approved sources, and sometimes resorted to modern references when old sources were not possible.

*The manuscript is in the Hanafi school, which is one of the most important schools of jurisprudence for which acceptance has been written. Verifying a Sharia book is something to be proud of that is the name of the investigator is associated with that scholar.

*The author's lack of fanaticism towards a scholar or stagnation for a particular doctrine, and we find this through his presentation of the sayings of the owners of other sects that contradict and agree, which clearly shows the capacity of the Prophet's Sunnah by mentioning the sayings of the jurists and stopping at the easiest ones.

© 2023 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: <http://doi.org/10.25130/jtuh.30.10.2.2023.02>

حاشية على شرح وقاية الرواية في مسائل الهداية (باب المسح على الجبيرة) لأحمد بن يحيى حفيد
سعد الدين التفتازاني (ت 916هـ) (دراسة وتحقيق)

الباحث: ضياء احمد محمد غضيب الجبوري/ مدرس في تربية صلاح الدين
ا.د. أركان عبد اللطيف محمود الجبوري/ جامعة تكريت/ كلية التربية للعلوم الانسانية
الخلاصة:

الحمد لله أن من عليّ بتوقيفه لي على إتمام بحثي "باب المسح على الجبيرة" وهو جزء من الاطروحة)

حاشية على شرح وقاية الرواية في مسائل الهداية) لأحمد بن يحيى سعد الدين التفتازاني (ت 916هـ)، - دراسة وتحقيق -، وقد لخصته بالآتي

* استعملت عند النسخ قواعد الاملاء الحديثة، وعلامات التقطيط، وما أجده من أخطاء املائية في متن المخطوط، اقوم بتصحيحه بدون الاشارة الى ذلك في الهامش.

* عزوت الآيات القرآنية التي استشهد بها المؤلف الى سورها، وذلك بذكر اسم السورة ورقم الآية لكن في المتن لعلو مكانتها باعتبارها كلام الله جلّ وعلا، خرّجْتُ الاحاديث النبوية الشريفة الواردة في المخطوط، ثم ذكرت حكمها من حيث الصحة او الضعف معتمداً على كتب المحدثين، كما عرّفت المصطلحات الفقهية واللغوية والاماكن المبهمة.

حرصت على الالتزام بالأمانة العلمية في ذكر أقوال العلماء من مصادرها المعتمدة، وقد الجأ احياناً للمراجع الحديثة عند تعذر المصادر القديمة.

* ان المخطوط بالمذهب الحنفي، والذي هو من اهم المذاهب الفقهية التي كُتِبَ لها القبول، فإن تحقيق كتاب شرعي أمر يدعو للفخر هذا من جهة ، ومن جهة اقتران اسم المُحقّق بذلك العالم.

* عدم تعصب المؤلف لعالم أو لمذهب مُعيّن، ونجد ذلك عند طرحه لأقوال اصحاب المذاهب الاخرى مما يُظهر جلياً سعة السنة النبوية من خلال ذكر أقوال الفقهاء والوقوف عند أيسرها.

حفيد السعد التفتازاني، وقاية الرواية ، مسح الجبيرة، صدر الشريعة، الفقه

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا.

وبعد:

أهمية الموضوع: تأتي أهمية هذا الموضوع من خلال تحقيق المخطوطات وإخراجها من محبسها في إبراز العلوم الشرعية للأمة الإسلامية والتعريف بها وبالتالي رفض الجمود على الرأي الواحد، او التعصب لشخصٍ ما، لذلك شخصية "حفيد السعد" من تلك الثروات التي تستحق الوقوف عندها لما له من ملكة علمية، ورحم الله علماء المسلمين جميعاً.

وسبب اختياري للموضوع: انطلاقاً من الشعور بالمسؤولية، وجهت عزمي لتحقيق هذا الباب وهو جزء من الاطروحة (حاشية على شرح وقاية الرواية في مسائل الهداية) لأحمد بن يحيى التفتازاني (ت: 916هـ)، خدمةً لمذهب ابي حنيفة "رحمه الله" خصوصاً، والفقه الإسلامي عموماً.

الصعوبات التي واجهتني في البحث: من اهمها هي ندرة المعلومات والنقولات عن احمد بن يحيى بن التفتازاني، كما ان المصادر التي اوردها في كتابه اغلبها لا تزال خطيّة منها ما تيسر الحصول عليه، ومنها ما لم أعثر عليه، والخطّة المرسومة لهذا الباب هي على النحو الآتي.

الأول: قسم الدراسي: ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بصدر الشريعة عبيدالله بن مسعود المحبوبي (الماتن).

المبحث الثاني: التعريف ب"المُحَشِّي" احمد بن يحيى بن سعد الدين التفتازاني "الحفيد".

المبحث الثالث: دراسة عنوان المخطوط ومنهج المؤلف والمُحَقِّق، ووصف المخطوط.

الثاني قسم التحقيق والتعليق (باب المسح على الجبيرة)

المبحث الأول: التعريف بصدر الشريعة عبيدالله بن مسعود المحبوبي (الماتن)

المطلب الأول: حياة المؤلف الشخصية

أولاً: أسمى، نسبة، لقبه

أسمه: ذكرت المصادر إن أسمه هو عبيدالله⁽ⁱ⁾ بن مسعود تاج الشريعة⁽ⁱⁱ⁾ صدر الشريعة "الاصغر"، ابن صدر الشريعة "الاكبر" أحمد عبيد الله بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الملك بن عبد العزيز بن محمد بن جعفر بن مروان بن محمد بن أحمد بن محبوب بن عبادة بن الصامت " رضي الله عنه" العبادي المحبوبي⁽ⁱⁱⁱ⁾ البخاري^(iv).

نسبه: من خلال مراجعة نسبه وجد الباحث أن والد محمود هو أحمد بن عبيد الله وبعضهم جعل والد محمود هو عبيد الله مع أنه جد، لكن المقطوع به أن نسب صاحب متن الوقاية إلى الصحابي الجليل عبادة بن الصامت^(v)، حيث ذكره الذين ترجموا لأبيه، وحفيده^(vi).

لقبه: ذكر بعض المترجمين له أن لقبه هو تاج الشريعة^(vii)، وقد صرح بذلك في مقدمة كتابه على شرح الوقاية، حيث قال وبعد: فيقول العبد المتوسل إلى الله تعالى بأقوى الذريعة، عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة^(viii)، ومعلوم أن جد تاج الشريعة هو محمود صاحب متن الوقاية، وقيل "صدر الشريعة الثاني"^(ix).

ثانياً: عقيدته ومذهبه الفقهي.

عقيدة المؤلف: كان تاج الشريعة من أئمة أهل السنة والجماعة، بدليل قوله في مقدمة "الوقاية": وبصّرنا بالصراط المستقيم ومنهج الرشاد، وقد شرحها (ابن ملك)^(x)، بقوله: وبصّرنا اي اجعلنا ذوي بصيرة بالطريق المستقيم... والمراد ما عليه اهل السنة والجماعة.

مذهبه الفقهي: يعد تاج الشريعة من علماء الحنفية^(xi) المُميّزين بين القوي والضعيف^(xii).

ثالثاً: وفاته: لم يذكر المؤرخون سنة وفاته، لكن جاء في كهديّة العارفين، فقال فيه: (إنه توفي حدود سنة 673هـ)^(xiii) ودفن بكرمان^(xiv) بعد حياة حافلة بالعلم والتصنيف والدعوة والارشاد^(xv).

المطلب الثاني: حياة المؤلف العلمية

شيوخه وتلاميذه:

شيوخه: لم يذكر المترجمون له من شيوخه المباشرين، الذين تلقى العلم منهم مباشرة سوى أبيه صدر الشريعة أحمد الا إنهم ذكروا سلسلة شيوخه حتى إمام المذهب أبي حنيفة النعمان^(xvi).

تلاميذه: لم تذكر كتب التراجم تلاميذاً لتاج الشريعة محمود سوى حفيده صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود^(xvii)، حتى أنه ألف متن الوقاية لأجل حفظه.

المبحث الثاني: التعريف بشيخ الاسلام "حفيد السعد" احمد بن يحيى (الحاشي)

المطلب الأول: حياة المؤلف الشخصية.

اولاً: اسمه، نسبه، كُنيتُهُ ولقبه.

اسمه: المولى الفاضل النبيل^(xviii) أحمد بن يحيى بن محمد الحنفي، المعروف بحفيد التفتازاني سيف الدين عالم مشارك في بعض العلوم، كالبلاغة، والفرائض^(xix)

نسبه: احمد بن يحيى بن الحنفي الهروي، نسبة الى هراة^(xx)، حيث كان رئيس للعلماء فيها^(xxi).

كُنيتُهُ ولقبه: شيخ الإسلام، سيف الدين، وحفيد السعد التفتازاني؛ لأنه من أحفاد التفتازاني^(xxii).

ثانياً: عقيدة المؤلف ومذهبه الفقهي

عقيدة المؤلف: كان العلامة الحفيد يتبع مذهب أهل السنة والجماعة، وقد قتل من أجل تعصّبه في مذهب لأهل السنة.

مذهبه الفقهي: أحمد بن يحيى التفتازاني الحنفي^(xxiii) وقيل انه من فقهاء الشافعية^(xxiv).

ثالثاً: وفاته "رحمه الله" اختلف في سنة وفاته على ثلاثة أقوال:
الأول- أنه توفي سنة (906هـ)^(xxv).

الثاني- أنه توفي مقتولاً سنة (916هـ)^(xxvi), ونعت بالشهيد.

وقيل: إن السلطان هو من قام بعزله سنة (916هـ) وأنه مات في تلك السنة^(xxvii).

الثالث- أنه مات شهيداً سنة 918هـ عند استيلاء الشاهية على هراة^(xxviii).

والراجح هو القول الثاني أنه توفي سنة (916هـ) كما جاء في معظم الكتب المترجمة له.

المطلب الثاني: حياة المؤلف العلمية

أولاً: شيوخه وتلاميذه

شيوخه: لم أقف على شيوخ معينين للحفيد؛ وذلك بعد الرجوع لكتب الذين قاموا بترجمته.

تلاميذه: أمّا من حيث الذين قد تتلمذوا علي يديه فقد وجدت منهم:

1- السيد أبو الفضل الأسترابادي سمّع عليه التلويح للتفتازاني^(xxix).

2- عبدالواسع بن خضر المولى الفاضل العلامة الحنفي (ت 945هـ) قرأ على العلامة الحفيد حواشي شرح العضد للسيد الشريف^(xxx).

3- ذكر حاجي خليفه: ^(xxxi) أنّ للعلامة الحفيد تلامذة فضلاء، كعصام الدين^(xxxii), والبرجندي^(xxxiii).

ثانياً: مؤلفاته وثناء العلماء عليه

مؤلفاته: ترك لنا العلامة الحفيد - بعد رحلة مباركة حافلة بالجد والنشاط - آثاراً علمية جليّة، تشهد بموقور علمه وسعة اطلاعه، وتكشف عن عالمٍ فذٍّ طرق أبواب العلوم، وحصل ثمارها، وفي ظني أنّ هذا الرجل لو لم ينقطع عن التأليف بسبب قتله، لكان له من المؤلفات والتصانيف ما تفوق غيره، ومن يدري لربما كانت مؤلفاته كذلك، لكن عفا عليها الزمن، وجارت عليها المصائب والنكبات، وبخاصة تلك التي اتسم بها عصره، منها:

- الدر النضيد في مجموعة الحفيد، وهي مجموعة من العلوم الشرعية والعربية^(xxxiv).
- شرح فرائض السراجية لسراج الدين محمد السجاوندي الحنفي^(xxxv).
- حاشية على شرح وقاية الرواية في مسائل الهداية في فقه الحنفية لصدر الشريعة محمد بن عبيد الله المحبوبي^(xxxvi).

ثناء العلماء عليه: أثنى عليه حاجي خليفة فقال: "كان شيخ الإسلام بهراة وخراسان، له تلامذة فضلاء، وتأليفات فائقة (xxxvii)." .

المبحث الثالث: التعريف بالمخطوط (الحاشية)

المطلب الاول: دراسة المخطوط ومنهج المؤلف ومصادره.

اولاً: عنوان المخطوط ونسبته للمؤلف.

عنوان المخطوط: هو " حاشية على شرح وقاية الرواية في مسائل الهداية"، قد ذكره الناسخ

للحاشية في واجهة المخطوط (xxxviii) من النسخة (ب) كما هو مبين في احدى صور المخطوط التي سنذكرها قريباً، وكذلك قد نسبها له اهل التراجم في اكثر من مصدر (xxxix).

نسبته للمؤلف: ذكر ذلك رحمه الله في خاتمة المخطوطتين حيث قال: (فرغ من نسخها مؤلفها الفقير الحقير المحتاج الى رحمة الله الغني احمد ابن يحيى بن محمد بن سعد الدين التفتازاني "تغمده الله تعالى بغفرانه" (xi) [في ربيع الاول، سنة 900 من هجرة النبي عليه افضل الصلاة والتسليم والتحية] (xli)(xlii).

ثانياً: منهج المؤلف حفيد السعد: الكتاب بهذا الترتيب يُعدُّ كتاباً جامعاً لما يهتم المسلم في عبادته، كما تميّز بأنه نقل الآيات بشكل صحيح بحسب الشاهد والمناسبة، إلا انه يقتطع منها ما يستدل به فقط، وانه يختار ما اشتهر من الاحاديث وإن ضعفت، مع ذكر الحكم عليها من حيث القبول والرد، ومن ايجابياته:

1- إن المؤلف لم يهتم بعلم مُحدّد من العلوم الشرعيّة بل أنه اهتم بجميع العلوم التي تُهم حياة المسلم بجميع احواله، سواء في اللغة او الفقه او التفسير او البلاغة، وهنا أظهر اهتماماً بالفقه.

2- عبّر المؤلف عن الراجح من الاقوال، او الصحيح في المذهب بألفاظ عديدة: مثلاً (وهو المختار (xliii)، وعليه الفتوى (xliiv)، والاختيار (xliiv)، واتفاقاً (xliiv).

3- أورد المؤلف من الأحكام الفقهية جُلّ المسائل المُجمّع عليها من فقهاء المذهب.

4- عدم تعصب المؤلف لعالم أو لمذهب مُعيّن، ونجد ذلك عند طرحه لأقوال اصحاب المذاهب الاخرى مما يُظهر جلياً سعة السنة النبوية من خلال ذكر أقوال الفقهاء والوقوف عند أيسرها.

ثالثاً: مصادر الكتاب ومراجع المؤلف: المصادر التي اعتمد عليها المؤلف حفيد السعد والتي ورد اسمها في الكتاب والتي نقل منها مباشرة، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

"المحيط البرهاني في الفقه النعماني"، "التلويح شرح التوضيح"، "الكافي في شرح الوافي"، "خلاصة الفتاوى"، "الذخيرة البرهانية"، "شرح العصامي على الهداية".

المطلب الثاني: منهج المحقق ووصف المخطوط.

أولاً: منهجي في التحقيق: سرث في عملية التحقيق والتعليق على ضوء المنهج الآتي:

- 1- وضع الاقواس المزهرة عند ذكر الآيات القرآنية الكريمة.
- 2- وضع الاقواس المزدوجة (()) عند ذكر احاديث النبي (صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم)، لتمييز حديث النبي الكريم، عن غيره من سائر كلام البشر.
- 3- وضع قوسين معقوفين []، لتوثيق السقط من النسخة الأم مستعيناً بذلك على النسخة الثانية، وكذلك اضع بينهما رقم اللوحة، مثلاً: 4/ و، او 4/ ظ.
- 4- وضعت البسمة في وسط الصفحة، وكذلك وضع عنوان الباب، مع اعطاء خط سميك.
- 5- اعتمدت على النسخة الاولى لأن حالتها جيدة، وسليمة وواضحة، ولا يوجد فيها نقص..، وأسميتها الام، ورمزت لها برمز (أ)، وقابلتها بالنسخة الثانية والتي قد رمزت لها بالنسخة (ب).
- 6- هناك إختصارات إملائية في المخطوط، اقوم بتصحيحها وفق القواعد الإملائية المتعارف عليها اليوم ومن خلال وسائل التصحيح المعتمدة الحديثة، مثل " حذ" ويقصد بها "حينئذ".
- 7 - حرصاً مني على صحة كتابة الآيات فقد قمت بنقلها من مصحف المدينة وذلك عن طريق برنامج خاص، وذكرت اسم السورة ورقم الآية في المتن لعلو وعظمة الآيات القرآنية.
- 8- جعلت اسماء الكتب في الهامش بالخط السميك لتكون واضحة اكثر للقارئ.
- 9 - قمت بكتابة متن (شرح الوقاية) بين الاقواس بخط سميك مُبتدأً بقال المُصنّف.

ثانياً: وصف نُسخ المخطوط المُعتمدة في التحقيق وصور المخطوط:

لا توجد للكتاب نُسخ مُحَقَّقة او مطبوعة، لأنه لم يُطبع لحد الآن، فهو لا يزال في عداد المخطوطات التراثية على حد علمي، وبعد البحث من خلال اجراء الاتصالات والمراسلات الالكترونية في معظم مكتبات العالم للمخطوطات، لم اعثر إلا على نسختين لهذا المخطوط.

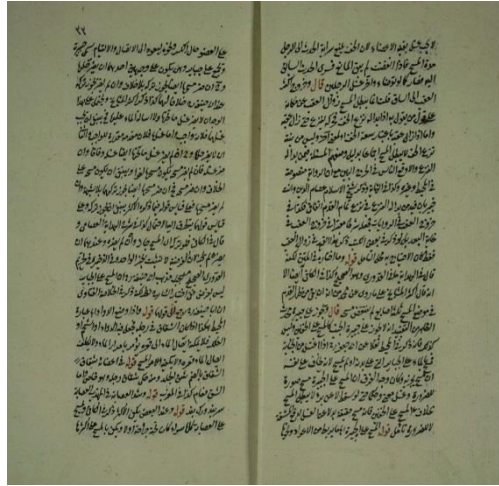
أوصاف النسختين:

النسخة الأولى: رمزت لها ب(أ) وتم نسخ الكتاب عليها، لقلّة السقط فيها، ومكانها مكتبة قاضي زاده - تركيا، وكتبت بخط النسخ والكلمات بالأسود والأحمر، وعدد لوحاتها: 245، وعدد الاسطر: 23، وعدد الكلمات: 10-13 تقريباً في السطر الواحد، اما الناسخ: غير معروف، وتاريخ الفراغ من نسخها: لم يتم ذكره في النسخة أ، وكان رقمها: 331، وحالتها جيدة جداً، وسليمة وواضحة، ولا يوجد فيها نقص، وكان المؤلف يشير الى الأبواب الفقهية في الحاشية .

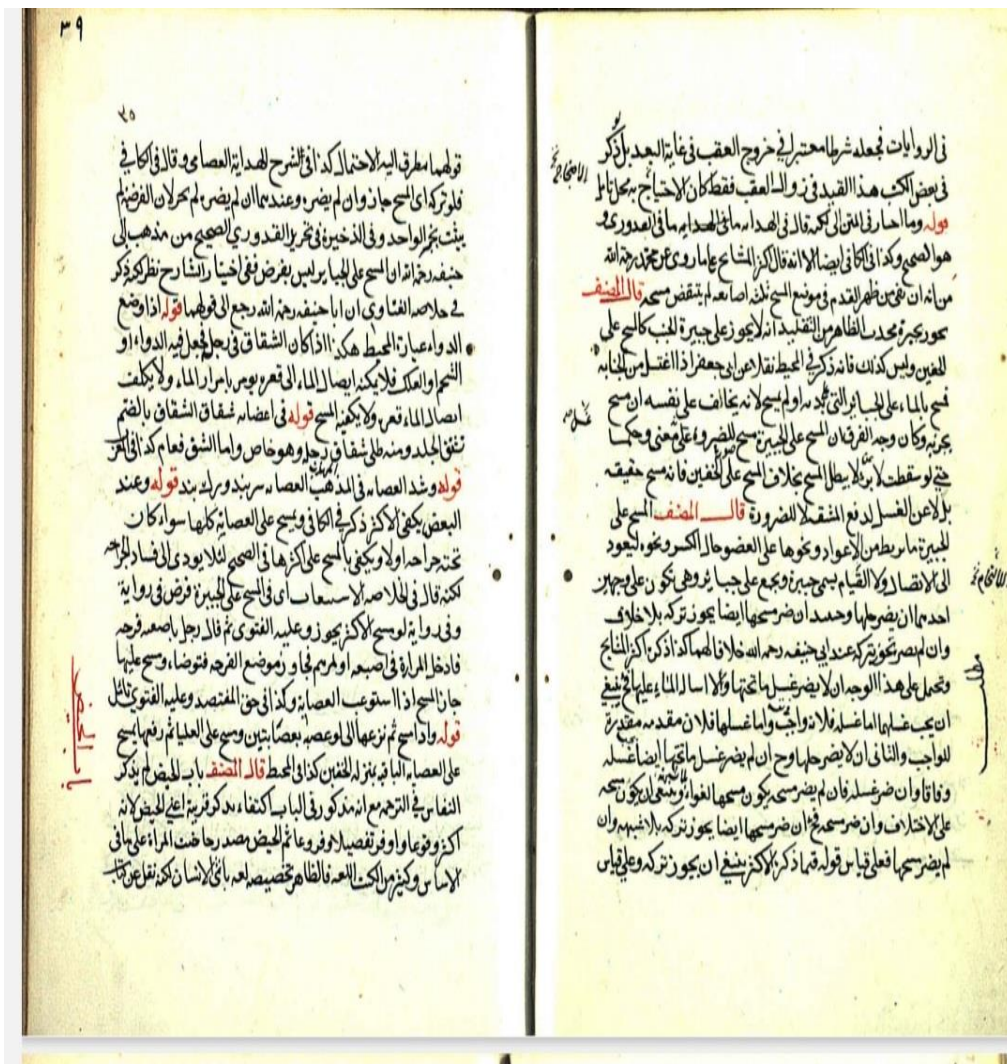
النسخة الثانية: نسخة(ب)، ومكانها مكتبة قاضي زاده - تركيا، ونوع الخط فيها: نسخ الكلمات بالأسود والأحمر، وكان عدد أوراقها: 290، عدد الاسطر: 21، وعدد الكلمات: 11-12 كلمة في السطر، والناسخ: غير معروف، ورقمها: 1004، وتاريخ النسخ: سنة 900هـ، حالتها جيدة جداً، وسليمة ، ولا يوجد فيها نقص وكان المؤلف ايضا يشير الى الأبواب الفقهية في الحاشية.

ثانياً: صور المخطوط

(المسح على الجبيرة) نسخة -أ-



(المسح على الجبيرة) السخة -ب-



القسم الثاني قسم التحقيق والتعليق (المسح على الجبيرة)

قوله: (المسح على الجبيرة) ما يُربط من الاعواد ونحوها [33، و] على العضو حال الكسر ونحوه ليعود الى الاتصال والالتئام، سُمِّي جبيرةً ويُجمع على جبائر⁽⁴⁷⁾، وهي تكون على وجهين أحدهما: ان يضرّ حلّها وحينئذٍ إن ضرّ مسحها ايضاً يجوز تركه بلا خلاف، وإن لم يضرّ يجوز تركه عند أبي حنيفة رحمه الله خلافاً لهما⁽⁴⁸⁾ كذا ذكر اكثر المشايخ ويُحتمل على هذا الوجه ان لا يضرّ غسل ما تحتها ولا إسالة الماء عليها فحينئذٍ ينبغي ان يجب غسلها فلائنه واجب [في نفسه]⁽⁴⁹⁾ وأما غسلها فلائن مُقدّمه [مُقررة]⁽⁵⁰⁾ للواجب، والثاني: ان لا يضرّ حلّها وحينئذٍ إن لم يضرّ غسل ماتحتها ايضاً يجب غسله وفاقاً، وإن ضرّ غسله فإن لم يضرّ مسحها يكون مسحها لغواً بلا شبهة ، وينبغي ان يكون مسحها على الخلاف وإن ضرّ مسحها فحينئذٍ إن ضرّ مسحها ايضاً يجوز تركهما بلا شبهة وإن لم يضرّ مسحها فعلى قياس قوله فيما ذكره الاكثر ينبغي ان يجوز تركه، وعلى قياس قولهما يتطرق إليه الاحتمال كذا في شرح الهداية العصامي⁽⁵¹⁾ وقال في الكافي⁽⁵²⁾: فلو تركه أي المسح جاز، وإن لم يضره، وعندهما إن يضره لم يجر، لأنّ الفرضية لا تثبت بخبر الواحد، وفي الذخيرة⁽⁵³⁾ في تحريم القدوري الصحيح من مذهب ابي حنيفة رحمه الله إن المسح على الجبائر ليس بفرضٍ ففي اختيار الشارح نظر⁽⁵⁴⁾، لكنّه ذكر في خلاصة الفتاوى⁽⁵⁵⁾ أنّ أبا حنيفة رحمه الله رجع الى قولهما⁽⁵⁶⁾.

قوله: (وإذا وضع الدواء) عبارة المحيط (هكذا إذا كان الشقاق في رجله فجعل فيه الدواء او الشحم او العلك فلا يمكنه إيصال الماء الى قعره، يؤمر بإمرار الماء ولا يُكَلّف إيصال الماء قعره ولا يكفيه المسح)⁽⁵⁷⁾.

قوله: (في اعضاءه شقاق) الشقاق بالضم تشقق الجلد ومنه حكى شقاق رجله وهو خاص، وأما الشقّ فعامّ كذا في المغرب⁽⁵⁸⁾.

قوله: (وشدّ العصابة) في المَهْدَبِ⁽⁵⁹⁾ العصابة سربند ورك بند⁽⁶⁰⁾.

قوله: (وعند البعض) يكفي الأكثر ذكر في الكافي⁽⁶¹⁾ ويمسح على العصابة كلّها سواء كان تحتها جراحة أو..لا، ويكفي بالمسح على أكثرها [33، ظ] في الصحيح، لئلا يؤدي إلى فساد الجراحة، لكنّه قال في الخلاصة: (للاستيعاب اي في المسح على الجبيرة فرضٌ في رواية، وفي رواية لو مسح الاكثر يجوز وعليه الفتوى)⁽⁶²⁾، ثمّ قال رجلٌ في اصبعه قُرحة فأدخل المرارة في اصبعه او المرهم فجاوز موضع القُرحة فتوضّأ ومسح عليه جاز المسح إذا استوعب العصابة، وكذا في حق المُفتصد⁽⁶³⁾ وعليه الفتوى⁽⁶⁴⁾.

قوله: (وَإِذَا مَسَحَ ثُمَّ نَزَعَهُمَا) لو عصبه بعصابتين ومسح على العليا ثم رفعها يمسح على العصابة الباقية بمنزلة الخفين كذا في المحيط⁽⁶⁵⁾.

الهوامش

- ⁽ⁱ⁾ (معجم المطبوعات العربية والمعربة: 1199/2.
- ⁽ⁱⁱ⁾ تاج التراجم: 29؛ هدية العارفين أسماء المؤلفين: 406/2.
- ⁽ⁱⁱⁱ⁾ نسبة إلى جده محبوب بن الوليد بن عبادة بن الصامت. ينظر: فتح باب العناية بشرح النقاية: 22/1.
- ^(iv) (السعاية في كشف ما في شرح الوقاية: 7/1.
- ^(v) (عبادة ابن الصامت رضي الله عنه ابن قيس الأنصاري الخزرجي، صحابي، شهد العقبة، وكان أحد النقباء، ولي القضاء بفلسطين، مات بالرملة، وكان من سادات الصحابة. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة: 505/3.
- ^(vi) ينظر: السعاية في كشف ما في شرح الوقاية: 7/1.
- ^(vii) ينظر: تاج التراجم: ص 291.
- ^(viii) شرح الوقاية: 3/1.
- ^(ix) ينظر: تلفيق الاخبار وتلقيح الآثار في وقائع قرآن وبلغار وملوك التتار: 302/2.
- ^(x) هو عبد اللطيف بن عبد العزيز بن امين الدين الشهير ب"أبن ملك" كان احد المشهورين بالحفظ الوافر، له تصانيف كثيرة منها " شرح مشارق الانوار" و "مجمع البحرين" (ت: 801هـ) انظر: الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية: 31/1؛ الفوائد البهية في تراجم الحنفية: ص 107.
- ^(xi) ينظر: كشف الظنون: 202/2.
- ^(xii) ينظر: الفوائد البهية: ص 7.
- ^(xiii) هدية العارفين، 406/2.
- ^(xiv) هي ولاية مشهورة بين فارس ومكران وسجستان وخراسان، فشرقها مكران ومقازة، وغربها أرض فارس، وشمالها مقازة خراسان، وجنوبها بحر فارس. ينظر: معجم البلدان: 454/4.
- ^(xv) ينظر: السعاية في كشف ما في شرح الوقاية، 8/1.
- ^(xvi) ينظر: عمدة الرعاية على شرح الوقاية: 88/1.
- ^(xvii) كشف الظنون: 2020 /2.
- ^(xviii) ينظر: روضات الجنات في احوال العلماء والسادات: 342/1.
- ^(xix) ينظر: معجم المؤلفين: 205/2.
- ^(xx) هراة مدينة عظيمة مشهورة من أمهات مدن خراسان وتعتبر من اجمل المدن. ينظر: معجم البلدان: 396/5.
- ^(xxi) ينظر: هدية العارفين: 138/1.

- (xxii) ينظر : معجم الألقاب والأسماء المستعارة في التاريخ العربي والإسلامي: ص88.
- (xxiii) الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والاقراء والنحو: ص448 ؛ كشف الظنون: 126/1.
- (xxiv) حاشية على السمرقندية: ص57؛ الاعلام للزركلي: 270/1.
- (xxv) ينظر: كشف الظنون: 1144/2, 2020 ؛ ومعجم المطبوعات العربية: 783/2.
- (xxvi) ينظر: الفوائد البهية: ص134؛ وكشف الظنون: 1249/2؛ والاعلام: 270/1؛ وهدية العارفين:
- 138/1؛ ومعجم المؤلفين: 205/2.
- (xxvii) ينظر: الفوائد البهية: ص134.
- (xxviii) ينظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول: 358/4.
- (xxix) ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر: 181/3.
- (xxx) ينظر: شذرات الذهب في اخبار من ذهب: 365/10.
- (xxxi) ينظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول: 358/4.
- (xxxii) إبراهيم بن محمد بن عرب شاه الاسفراييني عصام الدين(ت945هـ) صاحب شرح الهداية، ولد في أسفرايين "من قرى خراسان"، اشتهر وألف كتبه فيها، وزار في أواخر عمره سمرقند فتوفي بها. ينظر: الاعلام: 66/1.
- (xxxiii) وهو: عبد العلى بن مُحَمَّد بن حُسَيْن البرجندی الْحَنَفِيّ (ت932هـ)، لَهُ: شرح التَّذَكُّرة النصيرية في علم الهَيْئَةِ، وشرح زبدة الأصول. ينظر: هدية العارفين: 586/1.
- (xxxiv) ينظر: معجم المطبوعات العربية: 783 / 1.
- (xxxv) معجم المؤلفين: ص365.
- (xxxvi) كشف الظنون: 126/1.
- (xxxvii) سلم الوصول إلى طبقات الفحول: 358/4.
- (xxxviii) ينظر: ص59 من الاطروحة التي بين ايدينا.
- (xxxix) مصادر الدراسات الاسلامية: 294/4؛ كشف الظنون: 126/1؛ الاعلام للزركلي: 270/1.
- (xl) سقط من النسخة ب وثبت في النسخة أ.
- (xli) سقط من النسخة أ وثبت في النسخة ب.

^{xlii} () حاشية على شرح وقاية الرواية في مسائل الهداية" نسخة (أ): [لوحة: 245/ظ] ؛ حاشية على شرح وقاية الرواية في مسائل الهداية" (نسخة ب): [لوحة: 292/ظ].

^{xliii} () هو لفظ من الفاظ الترجيح وهو مصطلح خاص يستخدمه الحنفية وعلامة من علامات الافتاء، ينظر: الوجيز الوفي بمصطلحات المذهب الحنفي: ص22.

^{xliv} () هو لفظ من الفاظ الترجيح إلا انه اقل تأكيداً من لفظ وبه يفتى، المصدر نفسه.

^{xlv} () الاختيار عند الحنفية: هو ترجيح أحد الامرين على الآخر، ينظر: اخلاص الناوي: 508/1.

^{xlvi} () الاتفاق عند الاحناف: هو لازم اتفاقي ضروري للعزم من اكثر من واحد. ينظر: التقرير والتحبير: 102.

⁴⁷ () لسان العرب: 536/1.

⁴⁸ () محمد بن الحسن وابي يوسف رحمهما الله. ينظر: الكافي في شرح الوافي: /لوحة: 14: ظ./.

⁽⁴⁹⁾ سقطت من نسخة "أ" وثبتت في ب.

⁽⁵⁰⁾ في نسخة ب "مقدرة".

⁽⁵¹⁾ لم اهتد للإحالة.

⁽⁵²⁾ () الكافي في شرح الوافي، باب المسح على الخفين: /لوحة: 14: ظ./.

⁽⁵³⁾ () الذخيرة البرهانية: 399/1.

⁽⁵⁴⁾ () شرح الوقاية: ص77.

⁽⁵⁵⁾ () خلاصة الفتاوى: [لوحة: 19/و].

⁽⁵⁶⁾ () الكافي في شرح الوافي، المسح على الخفين: [لوحة: 14/ظ]؛ الذخيرة البرهانية: 399/1.

⁽⁵⁷⁾ () المحيط البرهاني: 185/1.

⁽⁵⁸⁾ () المغرب في ترتيب المغرب: 255/1.

⁽⁵⁹⁾ () مهذب الاسماء في مرتب الحروف والاشياء: الكتاب باللغة الفارسية.

⁽⁶⁰⁾ () عمامة او حجاب.

⁽⁶¹⁾ () الكافي في شرح الوافي، المسح على الخفين: [لوحة: 14/ظ].

⁽⁶²⁾ () خلاصة الفتاوى، الفصل الرابع في المسح: [لوحة: 18/و].

⁽⁶³⁾ () الفصد: قطع العرق. وقد فصدت واقتصدت. ينظر: شمس العلوم: 5198/8؛ مختار الصحاح: 240/1.

⁽⁶⁴⁾ () الفتاوى الهندية المعروفة ب "العالميكيرية": ص40 ؛ الفتاوى الولوالجية: 64/1.

⁽⁶⁵⁾ () المحيط البرهاني، كتاب الطهارات: 185/1.

List of sources and references

*After the Holy Quran

1-Ikhlās Al-Nawī in Irshād Al-Ghawī: Ibn Al-Muqra'i Sharaf Al-Dīn Ismā'il, investigation by Adel Al-Mawgood, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut, in 2004 AD.

2- The Injury to Distinguish the Companions of Abu al-Fadl Ahmad ibn Hajar al-Asqalani (d.: 852 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut, 1st edition, in the year 1415 AH.

3-Al-Alam: Khair al-Din ibn al-Zarkali (d.: 1396 AH), Dar al-Ilm Li'l Millions - Beirut, 15th Edition, in the year 1422 AH

4-The Crown of Translations, by Abu al-Fida Zain al-Din Abi al-Adl Qutlubugha al-Hanafi, (d.: 879 AH), investigation: Muhammad Khair Ramadan, Dar al-Qalam - Damascus, 1st edition, in the year 1992 AD.

-Reporting and Recitation: Shams al-Din Muhammad ibn Muhammad, known as Ibn Amir Haj al-Hanafi (T5

6-Fabricating news and impregnating antiquities: M.M. Al-Ramzi, and Ibrahim Shams Al-Din commented on it, Dar Al-Kutub Al-Alami, Beirut, 1st edition, in the year 2002 AD.

7-A footnote to Al-Samarkandiyyah: Ibrahim Muhammad bin Ahmad Al-Bajouri (d.: 1277 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut, 1st edition, in the year 2009 AD.

8-A footnote on explaining the protection of the novel in the issues of guidance, "Manuscript of the title of our thesis," Ahmed bin Yahya bin Muhammad bin Saad al-Din al-Taftazani (T: 916 AH).

9-A summary of the impact on the notables of the eleventh century: by Muhammad Amin bin Fadlallah Al-Muhabi Al-Hamawi, Al-Dimashqi (d. 1111 AH), Dar Sader, Beirut.

. Summary of fatwas (manuscript): Iftikhar al-Din bin Ahmad bin Abd al-Rashid al-Bukhari (T: 542 AH), manuscript number: [1021]10-

.11-Al-Takhira Al-Burhaniya: Mahmoud bin Ahmed bin Abdul Aziz bin Omar bin Mazza Al-Bukhari Al-Hanafi (d.: 616 AH) Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut, 1st edition / year 2019 AD

.-Rawdat al-Jannat in the conditions of scholars and gentlemen: Muhammad Baqir bin Zain al-Abidin (d.: 1896 AD), Dar al-Kutub al-Islamiyya - Tehran (Dr. I), in the year 1962 AD12

.Seeking to reveal what is in the explanation of prevention: Muhammad Abd al-Hay al-Asari Abu al-Hasanat (d.: 1304 AH), University of Islamic Sciences in Amman - Jordan, 1st edition13.

.The ladder of access to the layers of stallions, Mustafa bin Abdullah, writer Chalabi Haji Khalifa, investigation: Ihsan Oglu - Al-Arnaout (Dr. I), in the year 2010 AD14-

.-Gold Nuggets in Akhbar Min Dahab: Abd al-Hay Ahmad Muhammad Ibn al-Imad al-Akri (T.: 1089 AH), Dar Ibn Katheer, Damascus, 1st edition, in the year 1986 AD15

.Explanation of prevention Obaidullah bin Masoud Sadr al-Sharia al-Mahboubi (d.: 747 AH), investigation: Dr. Salah Muhammad Abu Al-Hajj, Amman, 1st edition, in the year 2006 AD16-

.Al-Shaqaeq Al-Nu'maniyah in the Scholars of the Ottoman Empire, by Essam Al-Din Ahmed bin Mustafa bin Khalil Tashkubrizadeh (T.: 968 AH), Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut17.-

.The Sun of Science and the Medicine of Arab Words from Al-Kaloum: Nashwan bin Saeed Al-Humairi Al-Yamani (deceased: 573 AH), Dar Al-Fikr, Damascus, 1st edition, in the year 1999 AD18.

.Umdat Al-Ra'i'ah on explaining prevention Abd al-Hay bin Abd al-Halim al-Laknawi (d.: 1304 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, 2nd edition, 2019 AD19.

.The Indian fatwas known as the world-class fatwas, by Maulana Sheikh Nizam and a group of Indian scholars, investigation: Abd al-Latif Hassan, 1st edition / year 2020 AD20.

.Al-Walaghi Fatwas, Dahir Al-Din Abd Al-Rashid Al-Walaghi (d.: 540 AH), investigation: Miqdad bin Musa, Dar Al-Kutub Al-Alami, Beirut, 1st edition, in the year 2003 AD21.

.Opening the Gate of Integrity with the Explanation of Purification, by Ali bin Sultan Muhammad Al-Harawi (T: 1014 AH), Lebanon - Beirut (Dr. T.)22.

.The Beautiful Benefits in the Hanafi Translations: by Abu al-Hasanat Muhammad Abd al-Hay al-Laknawi al-Hindi, Dar al-Sa'ada Press, Egypt, 1st edition, in the year 1324 AH23.

.Al-Kafi Sharh Al-Wafi (manuscript), Al-Hafiz Abdullah bin Ahmed bin Mahmoud Al-Nasafi (T: 710 AH)24.

.Kashf al-Zunun, the names of books and arts: Mustafa bin Abdullah, known as Haji Khalifa (d.: 1067 AH), Al-Muthanna Library, Baghdad (Dr. I), in the year 1942 AD25.

.Lisan al-Arab: Muhammad bin Makram bin Ali Abu al-Fadl Jamal al-Din Ibn Manzoor al-Ansari (T.: 711 AH), Dar Sader - Beirut, 3rd edition / year 1414 AH26.

.Al-Muheet Al-Burhani: Burhan Al-Din Mahmoud bin Ahmed bin Omar bin Mazza Al-Bukhari (d.: 616 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut, 1st edition, in the year 2004 AD27.

.Mukhtar al-Sahih: Zain al-Din Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qad al-Razi (d.: 666 AH), Al-Asriyyah Library, Beirut-Saida, 5th edition, in the year 1999 AD28.

.Sources of Islamic Studies (Hanafi Jurisprudence): Dr. Youssef Abdel-Rahman Al-Maraachli, Dar Al-Kutub Al-Alami, 1st edition, in the year 2020 AD29.

.A dictionary of titles and pseudonyms in Arab and Islamic history, Dr. Fouad Saleh Al-Sayyed, Dar Al-Ilm for Millions, Beirut, Lebanon, 1st edition, in the year 1990 AD30.

.The Dictionary of Countries: Shihab al-Din Abu Abdullah Yaqut bin Abdullah al-Roumi al-Hamwi (d.: 626 AH), Dar Sader, Beirut, 2nd edition, in the year 1995 AD³¹.

.A Dictionary of Arabized and Arabized Publications: Circus Youssef, Indiana University, 1st edition, 2009³².

.The Authors' Dictionary: by Umar bin Rida Kahala al-Dimashqi (d.: 1408 AH), Revival of Arab Heritage - Beirut, (D, T)³³.

.The politeness of names in the order of letters and things: Mahmoud bin Omar bin Mansour Al-Zanji Al-Shaibani, and the book in the Persian language, in 1985, (Dr. I)³⁴.

.The Easy Encyclopedia in the Translations of Imams of Interpretation, Reading and Grammar: Prepared by: Walid bin Ahmed Al-Hussein Al-Zubaidi, 1st edition, in the year 2003 AD³⁵.

.The gift of those who know the names of the authors to Ismail bin Muhammad, (T.: 1399 AH), the Arab Heritage Revival House - Lebanon³⁶.

.Al-Wajeez Al-Wafi in the Terms of the Hanafi School: Firas Muhammad Musa, 1st edition, in the year 1436 AH.³⁷